THE DEGREE OF READINESS AT GOVERNMENT SCHOOLS TO IMPLEMENT THE OMANI CHILD LAW: A CASE STUDY ON THE PRINCIPALS' PERSPECTIVES AT SECOND CYCLE SCHOOLS IN SAHAM

درجة جاهزية المدارس الحكومية لتطبيق قانون الطفل العماني من وجهة نظر مدراء ومديرات مدارس الحلقة الثانية بولاية صحم: دراسة حالة

أنيسة محمد الكيومية

Anisa Mohammed Alkyumi[1]*, Kawthar Abdalla Ma. Bayoumi[2] & Dr. Nesreen Saleh Mohamed Salah EL-Din[3]

[1]Ph.D. Candidate at the Faculty of Education, Islamic Civilization Academy, Universiti Teknologi Malaysia (UTM): Anisa.alkyomi44@moe.om
[2]Dr., Senior lecture at the Faculty of Education, Islamic Civilization Academy, Universiti Teknologi Malaysia (UTM), amkawthar@utm.my
[3]Senior lecture at Sultan Qaboos University, Oman: nesren@squ.edu.om
* Corresponding Author

Abstract

This case study aimed to reveal the degree of readiness in the second cycle schools at Wilayat Saham; to implement the Omani Child Law, from the school principals' perspectives. The problem emerged; that 44.5% of students were assaulted during their childhood, of which 48% were beaten, 19% sexually abused, 18% verbally insulted. And that 765 Omani children who were juvenile offenders were aged (9-17) years. An analytical descriptive approach was used, data was collected through a questionnaire, designed in three axes: Laws and Regulations axis, Curriculum axis, and School building axis. The questionnaire was applied to a sample of 17 Male and female principals of a second cycle school in the Wilayat of Saham in the Sultanate of Oman. The findings of the statistical analysis showed that: the axis of laws and regulations got the highest arithmetic mean, while the axis of the building got the lowest arithmetic mean. The findings also showed that the readiness of government schools to implement the Child Law is average, and indicated that there were no statistically significant differences at the level ($0.005 \leq \alpha$) between the responses of the male and female study sample, as well as the absence of statistically significant differences due to the variable years of experience.

Keywords: implementation, child law, school readiness.

الملخص

هدفت دراسة الحالة هذه، الكشف عن درجة جاهزية مدارس الحلقة الثانية الحكومية بولاية صحم، لتطبيق قانون الطفل العماني، من وجهة نظر مدراء ومديرات المدارس. برزتْ المشكلة في أن 44,5% من الطلبة قد تعرضوا للاعتداء في طفولتهم، منها 48% الضرب، 19% اعتداء جنسي،

18% اعتداء لفظي. وأن 765 طفلا عمانيًّا من الأحداث مرتكبي الجرائم كانوا بعمر (9- 17) سنة. تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي، تم جمع البيانات من خلال استبيان، صمم في ثلاثة محاور؛ محور القوانين والأنظمة، محور المناهج، ،محور المبنى المدرسي. وقد طبق الاستبيان على عينة مقدارها 17 مديرا ومديرة مدرسة حلقة ثانية بولاية صحم في سلطنة عمان. بينتْ نتائج التحليل الإحصائي: أن محور القوانين والأنظمة حصل على أعلى متوسط حسابي، بينما حصل محور المبنى على أقل متوسط حسابي. كما أوضحت النتائج؛ أن جاهزية المدارس الحكومية لتطبيق قانون الطفل متوسطة، وأوضحت عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى ($\alpha \geq 0.005$) بين استجابات عينة الدراسة ذكورا وإناثا، وكذلك عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية تعزى لمتغير سنوات العمل.

الكلمات المفتاحية: تطبيق، قانون الطفل، جاهزية المدارس.

المقدمة:

الطفل كائن جميل يُضفي لون وطعم ورائحة جميلة للحياة، وهو كما يقول أحمد (2009) ثروة المستقبل بالنسبة لكل بلاد العالم ، وأن استثمار الطفل مؤشر حضاري لتفوق الأمم ،فإن الاستثمار الناجح هو الذي يعتمد على مجموعة عوامل أهمها بلا شك الإنسان الذي هو القاعدة الأساسية التي تقوم عليها المنشآت بشتى أنواعها. الطفل يولد صغيرا تجسيدا لسنة الحياة والخلق، لذا فهو يحتاج إلى من يتعهده بالعناية والاهتمام لقلة حيلته وضعفه، مهما كان بلده وجنسيته وديانة أهله فالجميع يجب أنْ يتمتع بحقوق الحياة الكريمة، وهذه مسؤولية الجميع من أفراد وجماعات.

تعريف الطفل في اللغة العربية لقد تمثلت لفظة طفل في اللغة العربية بعدد من المعاني منها - طفل بالفتحة على حرف الطاء، تأتي في معنى رفق ب: مثلا :طفل الراعي الإبل، ومفادها رفق الراعي بالإبل في السير حتى تلحقها أطفالها. - معنى أخر، أطفلت الأنثى، أي صارت ذات أطفال، كما يمكن أن تأتي في معنى التخلق بأخلاق الأطفال، وذلك في عبارة تطفل فلان (الصلح،2003). وجاء في المعجم الوسيط (1972) أن الطفل هو المولود ما زال ناعما، وهو يصلح للذكر والأنثى، والطفولة مرحلة من مراحل البلوغ.

وحين نُمعن النظر في المؤسسات العالمية نجد أنها أدركت ضرورة اهتمامها بهم فنجد أن الأمم المتحدة أنشأت وكالة (اليونيسيف) كثفت عملها في توفير الغذاء والملبس والرعاية الصحية لهؤلاء الأطفال في أعقاب الحرب العالمية الثانية، وفي عام 1953م أصبحت اليونيسف جزءا دائما من الأمم المتحدة. وفي عام 1959م اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة إعلان حقوق الطفل، الذي يحدد حقوق الطفل في الحماية والتعليم والرعاية الصحية والمأوى والتغذية ،وفي عام 1965 منحت المنظمة جائزة نوبل للسلام لتعزيزها الأخوة بين الدول، اليونيسف اليوم تعمل في 190 بلدا وإقليما، وتركز جهدا خاصا على الوصول إلى الأطفال الأكثر ضعفا واستبعادا لمصلحة جميع الأطفال في كل مكان.

سلطنة عمان من الدول التي أولت اهتماما بالطفل وأصدرت قانون لحمايته عام 2014 بمرسوم سلطاني، والذي تقع مسؤولية تطبيقه بالدرجة الأولى على المؤسسات المجتمعية (مدارس

،وزارات ، مساجد ، مؤسسات إعلامية وغيرها الكثير ، إذ أن تطبيقه يحتاج إلى أساس وبناء قوي تجعله فاعلا في أرض الواقع وتعاون الجميع ، ويذكر عفيف وحسن (2000) إنَّ تعليم حقوق الإنسان لا يقتصر على المدارس بل يشمل جميع المجتمع من إعلام وثقافة وآداب وفن ،بحيث يكون جزء من تفاصيل المجتمع.

مشكلة الدراسة:

رغم الجهود التي تبذلها سلطنة عمان في إقرار حقوق الطفل ، وذلك عبر التزامها بالمواثيق الدولية ، وإقرارها قانونا للطفل ، وإقرارها عددا من الجمعيات التطوعية المرتبطة بالطفل ، إلا أن هذه الجهود تعترضها بعض المشكلات ،التي انعكست بشكل أو بآخر على حياة الطفل العماني الواقعية وعلى أداء المؤسسات ، حيث يذكر (النوفلي،2010) أن 44,5% من الطلبة قد تعرضوا للاعتداء في طفولتهم على النحو التالي: 48% الضرب، 19% الاعتداء لجنسي، والاعتداء اللفظي 18%. ويطالعنا تقرير التنمية البشرية العُماني (2012م) بالإحصائيات الصادمة؛ حيث أن إدانة الأحداث بلغ 9,9%، وجرائم المخدرات الأحداث 21,7%، ويوجد 356 طفلا عُمانيا مدانا بعمر (9- 18).

وتذكر اليافعي (2014) أن معدل تعرض الطلبة للإساءة كان (متوسطًا إلى منخفض)، وأن هناك صعوبات عند إبلاغ أسرهم عن الإساءة إليهم، و الإهمال، الإساءة النفسية، بالإضافة للأشكال الأخرى من الإساءة التسول، استعمال الإنترنت، الإساءة الجنسية، الإساءة الجسدية. ويرصد المركز الوطني للإحصاء والمعلومات لعام 2016م: 765 طفلا عمانيًّا من الأحداث مرتكبي الجرائم بعمر (9- 17). ونجد في الوقت نفسه؛ أن هناك دراسات وضعت توصيات تتعلق بحقوق الطفل في القطاع التعليمي، منها دراسة المحروقي (2004) التي أوصت بضرورة تضمين مناهج الدراسات الاجتماعية حقوق الطفل، لأنها حاليا تتضمن القليل منه، وأوصت أيضا بضرورة طرح مادة خاصة بحقوق الطفل ضمن برنامج إعداد معلمي الدراسات الاجتماعية؛ وذلك لضمان اهتمام المعلم بتطبيق حقوق الطفل في المناهج الدراسية. في حين ذكرت النبلاوي (2014) أن هناك تحديات أخرى تواجه الدور الاجتماعي لبعض المؤسسات الاجتماعية (التعليم – الإعلام) في مجال حقوق الطفل. ونظرا لقلة الدراسات- على حد علم الباحثة- التي تعنى بدرجة جاهزية المدارس الحكومية لتطبيق قانون الطفل. قامت الباحثة بإجراء هذه الدراسة وذلك بعد أنْ بلورت المشكلة في تساؤل: ما درجة جاهزية مدارس الحلقة الثانية الحكومية بولاية صحم في محافظة شمال الباطنة لتطبيق قانون الطفل العُماني من وجهة نظر مدراء المدارس؟

أهداف الدراسة:

أ. تحليل درجة جاهزية مدارس الحلقة الثانية الحكومية، بولاية صحم في محافظة شمال الباطنة، لتطبيق قانون الطفل العُماني من وجهة نظر مدراء المدارس. من حيث: القوانين المنظمة لعمل المدارس، المناهج الدراسية، ملائمة المبنى المدرسي.

ب. تشخيص الفروق ذات الدلالة الإحصائية، في النظرة لجاهزية المدارس الحكومية؛ تعزى لمتغير النوع الاجتماعي.

ت. تشخيص الفروق ذات الدلالة الإحصائية، في النظرة لجاهزية المدارس الحكومية؛ تعزى لمتغير سنوات العمل كمدير مدرسة.

الإطار النظري:

في القانون الدولي: وحسب اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل، ورد تعريف الطفل كما يلي: (هو كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة من العمر، ما لم يبلغ سن الرشد قبلا). وفي الميثاق الإفريقي لحقوق ورفاهية الطفل فقد جاء تعريف الطفل: (هو كل إنسان لم يتعدى الثامنة عشرة عاما) (شني،2014). وجاء تعريف الطفل في قانون الطفل العماني كالتالي: (الطفـــــــــــــــل كل إنسان لم يكمل الثامنة عشرة من العمر بالتقويم الميلادي).

اهتمام المنظمات العالمية بالطفل: بدأتْ المواثيق الدولية في مجال حقوق الطفل سنة 1924م بصدور إعلان حقوق الطفل عن عصبة الأمم المتحدة (محمد،2010)، وبعد عام (1945) تحركت الأمم المتحدة في مجال حقوق الطفل وأعلنت منظمة اليونيسيف UNICEF منظمة لحماية الطفل في 11 كانون ديسمبر 1946م (جيبسون، 2014)، ثم جاء إعلان حقوق الطفل الصادر من الأمم المتحدة في نوفمبر 1959م، وقد نص هذا الإعلان المكون من عشرة مبادئ؛ على تمتع كل طفل بالحقوق المنصوص عليها في الإعلان دون تمييز، وكون الطفل غير مكتمل النضج الجسمي والعقلي، فقد جعل المبدأ الثاني ضرورة تمتعه بحماية خاصة، وأن تكون مصلحته العليا محل اعتبار في سن القوانين، كما أقر للطفل الحق في الاسم والتمتع بالجنسية والرعاية الصحية قبل الميلاد وبعده، مع حق تلقي التعليم بل إلزاميته في المرحلة الابتدائية، وأيضا إتاحة الفرصة لكل طفل في اللعب واللهو. أما المبدأ الثامن ا فقد أوجب أن يكون الطفل في جميع الظروف من أوائل المتمتعين بالحماية والإغاثة (تسعديت، حديد وبهجة، بلقسام، 2019).

وفي عام 1989 صدرت اتفاقية عالمية جاء في ديباجتها أن الدول الأطراف في هذه الاتفاقية باعترافها بمبادئ إعلان حقوق الطفل الصادرة في عام 1959م، وأن كرامة الطفل وحريته وعدم التمييز هي أساس العدالة والمساواة والسلم في العالم وأن للطفولة الحق في الرعاية والمساعدة واقتناعا بأن الأسرة باعتبارها الوحدة الأساسية للمجتمع والبيئة الطبيعية لنمو ورفاهية الأطفال فهي تحتاج أيضا للحماية والمساعدة لتتمكن من الاضطلاع بمسؤوليتها، وقد تضمنت هذه الاتفاقية 54 مادة، مقسمة على 14 مجموعة من الحقوق (محمد،2010). وفي هذه الاتفاقية تم تحديد مفهوم الطفل بأنه هو الإنسان الذي لم يكمل 18 عاما من عمره.

قانون الطفل العماني:

صدر القانون بمرســـوم ســـلطاني رقم 2014/22 ونشر في الجريدة الرسمية العدد 1058، وبه عدد من الفصول، الفصل الأول تعريفات وأحكام عامة مثل تعريف: الطفل، ولي الأمر، دار الرعاية ، الرعاية البديلة ،الطفل المعاق، العنف والاستغلال ،وغيرها.

الفصل الثاني وهو عبارة عن الحقوق المدنية للطفل مثل الحق في الحياة ، الحق في الحماية من العنف ، والاستغلال ، والإساءة ، وفي معاملة إنسانية كريمة تحفظ له كرامته وسمعته وشرفه ، وتكفل له الدولة التمتع بهذا الحق بكل السبل المتاحة ،ويجب الحق في اسم يميزه وفقا للقواعد والإجراءات المنصوص عليها في قانون الأحوال المدنية . ويحظر أن يكون الاسم منطويا على تحقير أو مهانة لكرامة الطفل أو منافيا للعقائد الدينية.

الفصل الثالث الحقوق الصحية، للطفل الحق في الرعاية الصحية الوقائية والعلاجية ، وتكفل له الدولة التمتع بأعلى مستوى يمكن بلوغه من الرعاية الصحية

المجانية وغيرها الكثير ،

الفصل الرابع الحقوق الاجتماعية للطفل الحق في البقاء والنمو في كنف الأسرة متماسكة ومتضامنة ، وتكفل له الدولة التمتع بهذا الحق بكل الوسائل المتاحة ، للطفل المنفصل عن والديه أو عن أحدهما الحق في الاحتفاظ بعلاقات شخصية واتصالات مباشرة بصورة منتظمة معهما ، وتكفل له الدولة التمتع بهذا الحق بكل السبل المتاحة، وغيرها الكثير، الفصل الخامس الحقوق التعليمية للطفل الحق في التعليم المجاني في المدارس الحكومية حتى مرحلة التعليم ما بعد الأساسي ويكون تعليم الطفل إلزامي ،حتى إتمام مرحلة التعليم الأساسي، ويقع على ولي الأمر مسؤولية تسجيل الطفل، وانتظامه في المدرسة والحيلولة دون تسربه، وهناك العديد من الحقوق الأخرى.

الفصل السادس الحقوق الثقافية: تكفل الدولة بكل السبل المتاحة إشباع حاجات الطفل الثقافية في شتى مجالاتها من أدب ، وفنون ، ومعرفة ، وتراث إنساني ، وتقدم علمي حديث ، وربطها بقيم المجتمع.

وجاء الفصل السابع الحقوق الثقافية، الفصل الثامن الحقوق الاقتصادية، الفصل التاسع المسائلة الجزائية، الفصل العاشر تدابير الحماية، الفصل الحادي عشر آليات الحماية، الفصل الثاني عشر العقوبات والتعويضات المدنية، الفصل الثالث عشر يتضمن أحكاما ختامية.

الدراسات السابقة:

دراسة المحروقي، (2004): هدفت الدراسة للكشف عن مدى تضمين كتب الدراسات الاجتماعية للصفوف من الثالث حتى السادس في مرحلة التعليم الأساسي بالسلطنة حقوق الطفل. فقد أعد الباحث قائمة بحقوق الطفل مشتقة من مضمون مادة الدراسات الاجتماعية، وعرضت على محكمين، شملت 369 موزعة على ستة مجالات هي: المجال الاقتصادي و الاجتماعي والثقافي والمدني والأسري والسياسي، خلصت الدراسة إلى أن الكتب الدراسية غطت جميع الحقوق الواردة في القائمة، ولكن بدرجات متفاوتة؛ أي لم تتوزع حقوق الطفل توزيعا متوازنا في كتب الصفوف الأربعة، إذ تزايدت في محتوى كتاب الصف الثالث يليها الصف الرابع، وانخفضت في الصف السادس والخامس؛ فكان هناك اهتمام أكبر بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية، في حين لم تحظ الحقوق الأسرية والسياسية للطفل بالقدر المناسب من الاهتمام، سواء من حيث مجموع التكرارات، أو نسبة التضمين في جميع كتب الصفوف الدراسية، ونادت الدراسة بضرورة إعادة النظر في محتوى كتب الدراسات الاجتماعية في الحلقتين الأولى والثانية من التعليم الأساسي، بحيث تتضمن الحقوق الأسرية والاجتماعية والمدنية والسياسية والاقتصادية، وحسب مستوى التلميذ، هذا فضلا عن تضمين الكتب الدراسية أنشطة للتعريف بالحقوق والتدريب على ممارستها، مع ضرورة طرح مادة خاصة بحقوق الطفل ضمن برنامج إعداد معلمي الدراسات الاجتماعية؛ وذلك لضمان اهتمام المعلم بتطبيق حقوق الطفل في المناهج الدراسية.

دراسة رشاد، (2010): هدفت للكشف عن دور التعليم في اكتشاف ورعاية الموهوبين ، وخلصت لمجموعة من التوصيات منها، تفعيل أساليب الإسراع والإثراء وتغيير المناهج الدراسية طبقًا لذلك تطبيق برامج رعاية تتناسب مع كل موهبة من حيث الثراء التعليمي من جهة والإسراع التعليمي من جهة أخرى، توفير مناهج دراسية خاصة بالأطفال الموهوبين تسمح بتنمية مهارات التفكير

الناقد، واكتشاف المعارف الجديدة وتشجع على الابتكار، والتميز، والتعلم والنمو الذاتي، فضلا عن تضمينها لأساليب تقويمية مطورة لتقويم أداء ومهارات التلاميذ، تفعيل دور نوادي العلوم وإمدادها بالخامات والأدوات التي تعين الطالب على الاكتشاف والبحث والتجريب، وهي من المتطلبات الخاصة للإبداع.

دراسة النبلاوي، (2012): هدفت الدراسة إلى معرفة دور البنى المؤسسية والمجتمعية في توفير بيئة مواتية لتحقيق بنود اتفاقية حقوق الطفل والتحديات التي تواجهها، وشملت الدراسة خمس محاور هي: الأطر المنظمة لحماية الطفل من خلال تحليل بنائي تاريخي، وتصنيف محتوى اتفاقية حقوق الطفل وبيان ما تحويه من مضامين تستهدف حماية الطفل ورعايته، والطفل في القوانين والتشريعات العمانية؛ سواء من حيث الأطر المنظمة، أو الإجراءات المنفذة في كافة الأصعدة ذات ارتباط بمصلحة الطفل، ورصد الواقع المعاش للطفل العماني وأهم التحديات وآليات التعامل معها، وكذلك دراسة واقع الطفل من ذوي الإعاقة، استخدمت الدراسة زيارات ميدانية لعدد من الأسر التي تنتمي إلى مستويات اجتماعية مختلفة، المقابلات الفردية مع أرباب الأسر، والجماعية مع أعضاء الأسرة، فضلا عن مقابلات مع بعض القيادات النسائية المحلية، وموظفي وزارة التنمية الاجتماعية، خلصت الدراسة إلى أن التشريعات والقوانين العمانية مهدت لبعض التغييرات تستهدف توفير ضمانات لحقوق الطفل، بينما يشهد الواقع بعض التحديات منها ما يرتبط بآليات تنفيذ التشريعات الخاصة بالأطفال وذويهم، فضلا عن التحديات التي قد تواجه بعض الأسر وتعوق دورها كمؤسسة اجتماعية فاعلة في حماية أبنائها. وهناك تحديات أخرى تواجه الدور الاجتماعي لبعض المؤسسات الاجتماعية (التعليم – الإعلام) في مجال حقوق الطفل.

دراسة عبدالمجيد (2013): هدفت إلى الكشف عن الجدوى الممكنة من تطوير إمكانيات الأطفال العملية بالاعتماد على ممارسة أهم الفنون (كالرسم –الموسيقى –الفنون الحرفية الصغيرة – الإدراك البصري)، واعتمد البحث على وضع أهم النماذج العالمية والأكاديمية التي يمكن توفيرها في أثناء تنمية مهارات الأطفال في فنون الموسيقى والرسم والألوان، اعتمد الباحث الطريقة التحليلية (Research Analytical) في منهجية البحث ، واستخدم بعض الأدوات الخاصة في تنفيذ نماذج فنية خاصة للعينات المختارة مثل (أوراق الرسم، خلصت الدراسة إلى إمكانية ممارسة هذه الفنون بالطريقة الأكاديمية الصحيحة لمختلف الأعمار، إضافة إلى إمكانية تحليل بعض الأعمال الفنية الخاصة للأطفال الذين لم يتجاوزوا إحدى عشرة سنة، واكتشاف مهاراتهم الفكرية والنفسية من خلال هذه الفنون.

منهج الدراسة:

انطلاقاً من مشكلة الدراسة وأهدافها وطبيعة تساؤلاتها، قامت الباحثة باستخدام المنهج الوصفي (المسحي)، نظراً لملائمته لأغراض الدراسة، إذ أن المنهج الوصفي قائم على دراسة الواقع أو الظاهرة كما توجد في الواقع، ويهتم بوصفها وصفا دقيقا، وحاولت الباحثة من خلاله وصف موضوع الدراسة، وتحليل البيانات وتفسيرها، أملا في التوصل إلى توصيات ذات معنى، تزيد وتثري بها رصيد المعرفة للموضوع.

مجتمع الدراسة وعينتها:

تكون مجتمع الدراسة من جميع مدراء ومديرات مدارس الحلقة الثانية بولاية صحم، بمحافظة

شمال الباطنة، البالغ عددهم 16 مدرسة، بواقع 8 مدارس إناث و8 مدارس ذكور، وتم أخذ جميع المجتمع كعينة وذلك لصغر حجم المجتمع. في الجدول الآتي توزيع أفراد العينة تبعا لسنوات الخبرة.

جدول (1) توزيع عينة الدراسة حسب سنوات العمل كمدير مدرسة

السنوات	العدد
1-5	1
6-10	12
11 فأعلى	13
المجموع	16

أداة الدراسة:

بعد الرجوع للأدب النظري، مثل دراسة المحروقي (2004)، رشاد (2010) والنبلاوي (2002)؛ قامت الباحثة ببناء استبانة وفق المقياس الثلاثي، تكونت من (17) فقرة موزعة على ثلاث محاور هي:

أ. محور القوانين والأنظمة، يحتوي الفقرات (1-5).

ب. محور المناهج، يحتوي الفقرات (6-12).

ت. محور المبنى المدرسي، يحتوي الفقرات (13-17).

تم استخراج طول الفترة باستخدام المعادلة: عدد الفترات/ عدد المستويات= فجاء طول الفترة (.67)، وعلى هذا الأساس تكون مستويات المتوسطات الحسابية ثلاثة:

ث. قليل يتراوح من (1-1.66)،

ج. متوسط يتراوح من (1.67- 2.32)،

ح. كبير يتراوح من (2.33- 3).

متغيرات الدراسة: اعتمدت هذه الدراسة على متغيرين

الأول: متغيرات مستقلة:

أ. النوع: وله مستويين ذكر وأنثى.

ب. سنوات العمل وله ثلاثة مستويات 1-5 ،6-10،أكثر عن 10سنوات

الثاني: المتغير التابع

هو درجة جاهزية المدارس الحكومية لتطبيق قانون الطفل العماني

صدق الأداة للدراسة: للتحقق من صدق الأداة، عرضت الاستبانة على محكمين من ذوي الخبرة والمختصين في مجالات الإدارة التربوية، وأساليب التدريس، والمناهج، وقد عادت الاستبانات المحكمة جميعها، وأجمع المحكمون على صدقها، وملائمتها لقياس الأبعاد التي وضعت من أجلها. وتم إجراء التعديلات المناسبة في ضوء ملاحظات المحكمين وتوجيهاتهم، إما بالحذف، أو الإضافة، أو إعادة الصياغة، أو إعادة الترتيب، وتم إعادة ترتيب بعض المعايير لمجالات الاستبانة في صورتها النهائية.

ثبات الأداة للدراسة: قامت الباحثة باستخدام معامل ألفا كرونباخ لاستخراج معامل الثبات، حيث تم تطبيق الاستبانة على مجتمع الدراسة وحساب معامل الثبات باستخدام برنامج SPSS، وكانت قيمته (0.919) وهي قيمة ممتازة.

المعالجات الإحصائية: تم إدخال البيانات في الحاسب الآلي على البرنامج الإحصائي SPSS مع استخدام المعالجات الإحصائية التالية:

- ألفا كرونباخ لحساب معامل الثبات.
- المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية.
- اختبار (ت) لدراسة الفروق بين متوسطات استجابات أفراد مجتمع الدراسة تعزى لمتغير النوع.
- اختبار التباين الأحادي One Way Anova لدراسة الفروق بين متوسطات استجابات العينة تعزى لمتغير سنوات العمل.

عرض وتحليل نتائج الدراسة وتحليلها

للإجابة عن السؤال الأول الذي نصه: ما درجة جاهزية المدارس الحكومية لتطبيق قانون الطفل العُماني من وجهة نظر مدراء مدارس الحلقة الثانية بولاية صحم في محافظة شمال الباطنة ؟

للإجابة عن هذا التساؤل تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية، لجميع محاور الاستبانة، كما في الجدول الآتي:

جدول (2) المتوسطات والانحرافات المعيارية لكل محور

ت	المحور	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الرتبة
1	القوانين والأنظمة	2.15	.59104	1
2	المناهج	2.0104	.50358	2
3	المبنى	1.6042	.51953	3
	المعدل	**1.9081**		

يتضح من الجدول (2) أعلاه أن جاهزية المدارس الحكومية لتطبيق قانون الطفل جاءتْ بدرجة متوسطة. كما يتضح إن محور القوانين والأنظمة حصل على أعلى متوسط حسابي بلغ (2.1500)، وانحراف معياري قدره (59104.)، بينما حصل المحور الثالث المبنى على أقل متوسط حسابي بلغ (1.6042)، وانحراف معياري قدره (51953.).

عرض نتائج المحور الأول (القوانين والأنظمة):

الجدول (3) المتوسطات الحسابية لفقرات المحور الثاني (القوانين والأنظمة)

ت	الفقـرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الرتبة
1	تنسجم لائحة تنظيم شؤون الطلبة مع قانون الطفل العماني.	2.2500	.68313	2
2	تتناسب قوانين عمل الجمعيات التعاونية مع قانون الطفل العماني.	2.0000	.51640	4
3	تُساند قوانين عمل الأخصائي الاجتماعي تطبيق قانون الطفل العماني.	2.3750	.71880	1
4	تتناسب القوانين المنظمة لأوقات دوام الطلبة مع قانون الطفل العماني.	2.1250	.80623	3
5	تحفظ عقود استئجار الحافلات المدرسية حقوق الطلبة.	2.0000	.63246	5
	المعدل	2.15	.59104	

يتضح من الجدول (3) أن تأثير المحور الأول في جاهزية المدارس الحكومية لتطبيق قانون الطفل جاءتْ بدرجة متوسطة، إذ بلغ معدل المتوسطات الحسابية لفقرات المحور (2.15)، وانحراف (.591).

تبين أنّ عبارة (تُساند قوانين عمل الأخصائي الاجتماعي تطبيق قانون الطفل العماني) قد حصلت على أعلى متوسط حسابي (2.3750) وانحراف معياري (.71880).

بينما كانت عبارة (تحفظ عقود استئجار الحافلات المدرسية حقوق الطلبة) الأقل بمتوسط حسابي (2.00) وانحراف معياري (.63246).

عرض نتائج المحور الثاني (المناهج):

تم استخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات لكل فقرة من فقرات المحور، كما في الجدول الآتي:

الجدول (4) المتوسطات الحسابية لفقرات المحور الثاني (المناهج)

ت	الفقـرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الرتبة
1	تنشر المناهج الدراسية ثقافة قانون الطفل العماني.	1.6250	.61914	6
2	تُنمي المناهج الدراسية احترام الطلبة لذويهم وهويتهم ولغتهم.	2.3125	.60208	2
3	تُناسب المناهج الدراسية احتياجات الطلبة ذوي الاحتياجات الخاصة.	1.6875	.70415	5
4	تُلبي المناهج الدراسية احتياجات الطلبة الموهوبين.	1.8750	.61914	4
5	تُهيأ المناهج الدراسية الطلبة للمستقبل .	2.0625	.57373	3

6	تُرسخ المناهج الدراسية مبدأ المساواة بين البشر.	2.5000	.63246	1
المعدل		**2.0104**	**.50358**	

يتضح من الجدول (4) أن تأثير المحور الثاني المناهج، في جاهزية المدارس الحكومية لتطبيق قانون الطفل جاءتْ بدرجة متوسطة، إذ بلغ معدل المتوسطات الحسابية لفقرات المحور (2.0104)، وانحراف (.50358).

كانتْ العبارة الأخيرة في المحور (تُرسخ المناهج الدراسية مبدأ المساواة بين البشر) قد حصلت على أعلى متوسط حسابي (2.5000) وانحراف معياري (.63246). فيما حصلت عبارة (تنشر المناهج الدراسية ثقافة قانون الطفل العماني) على أقل متوسط حسابي وقدره (1.6250) وانحراف معياري (.61914).

عرض نتائج المحور الثالث (الأبنية):

الجدول (5) المتوسطات الحسابية لفقرات المحور الثالث (الأبنية)

ت	الفقـرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الرتبة
1	يُوفر الراحة والهدوء للطلبة .	1.6250	.7188	2
2	يُوفر قاعات لممارسة هوايات الطلبة.	1.6250	99.7	2
3	يُناسب احتياجات طلبة الاحتياجات الخاصة.	1.5625	.72744	3
4	يُناسب الطلبة من ذوي الأمراض المزمنة.	1.6250	582.7	2
5	يحتوي على قاعات لاستقبال أبناء الموظفات دون سن دخول المدرسة.	1.2500	.57735	4
6	يُشجع على ممارسة أنشطة خارج القاعات الصفية.	1.9375	.68007	1
المعدل		**1.6042**	**.51953**	

يتضح من الجدول (5) أن تأثير المحور الثالث الأبنية المدرسية، في جاهزية المدارس الحكومية لتطبيق قانون الطفل قد جاءتْ بدرجة ضعيفة، إذ بلغ معدل المتوسطات الحسابية لفقرات المحور (1.6042)، وانحراف (.51953).

كانتْ عبارة: (يُشجع المبنى على ممارسة أنشطة خارج القاعات الصفية) قد حصلت على أعلى متوسط حسابي (1.9375) وانحراف معياري (.68007)، بينما حصلت عبارة: (يحتوي على قاعات لاستقبال أبناء الموظفات دون سن دخول المدرسة) على أقل متوسط حسابي في هذا

المحور بمتوسط حسابي (1.2500) وانحراف معياري (.57735)، وتساوت الفقرة الأولى: (يُوفر الراحة والهدوء للطلبة)، والثانية: (يُوفر قاعات لممارسة هوايات الطلبة)، والرابعة: (يُناسب الطلبة من ذوي الأمراض المزمنة) في المتوسطات التي بلغت (1.6250) لكت من تلك الفقرات.

للإجابة عن السؤال الثاني: هل هناك فروق ذات دلالة إحصائية تعزى لمتغير النوع الاجتماعي؟

قامت الباحثة باستخراج معامل الارتباط بين المتغير وكل محور على حدة، كما مبين في الجدول الآتي:

جدول (6) الكشف عن دلالة الفرق لدى عينة الدراسة تبعا لمتغير النوع في محاور الاستبانة

المحور	قيمة معامل الارتباط	الدلالة
القوانين والأنظمة	.344	غير دالة إحصائيا
المناهج	.945	غير دالة إحصائيا
المبنى	.381	غير دالة إحصائيا

يشير الجدول (6) أعلاه إلى عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.005$) بين استجابات عينة الدراسة ذكورا وإناثا.

للإجابة عن السؤال الثالث: هل هناك فروق ذات دلالة إحصائية لجاهزية المدارس الحكومية تعزى لمتغير سنوات العمل كمدير مدرسة؟

قامت الباحثة بإجراء تحليل التباين الأحادي، والجدول الآتي يبين نتائج هذا التحليل.

جدول (7) الكشف عن دلالة الفرق لدى عينة الدراسة تبعا لمتغير الخبرة في محاور الاستبانة

المحور	قيمة ف	الدلالة
القوانين والأنظمة	.898	غير دالة إحصائيا
المناهج	.608	غير دالة إحصائيا
المبنى	.606	غير دالة إحصائيا

يشير الجدول (7) أعلاه إلى عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية تعزى لمتغير سنوات العمل والخبرة.

مناقشة النتائج:

السؤال الأول الذي نصه: ما درجة جاهزية المدارس الحكومية لتطبيق قانون الطفل العُماني من وجهة نظر مدراء مدارس الحلقة الثانية بولاية صحم في محافظة شمال الباطنة ؟ جاء المتوسط العام للدراسة (1.9081) وهي قيمة تشير إلى أن جاهزية المدارس متوسطة ،وحصل المبنى المدرسي على أقل متوسط بين محاور الاستبانة حيث كان متوسطه الحسابي (1.6042)، والقوانين والأنظمة على أعلى متوسط حسابي (2.1500).

تفسر الباحثة ذلك إلى كون التطورات في وزارة التربية والتعليم مستمرة ومضطردة في السنوات الأخيرة ، حيث تم تغيير مناهج الحلقة الأولى تماما كما أن بعض المناهج في الحلقة الثانية تم تغييرها ،اللائحة التنظيمية لشؤون الطلاب أيضا تم تغييرها بعد استفتاء لآراء الميدان التربوي ، هناك مراقبة قوية ومستمرة على عمل الجمعيات التعاونية والتحديثات في القوانين مستمرة ،مما جعل المدراء والمديرات ينظرون بإيجابية بأن المدارس مساندة لتطبيق قانون الطفل العماني.

بالنسبة لانخفاض متوسط الحسابي للمبنى تفسر الباحثة ذلك على أن هناك ملاحظات كثيرة في المباني المدرسية ، كونها تقدم الخدمات الأساسية والضرورية فلا يوجد بها مرافق رفاهية ،حيث أن المدارس تحتوي على قاعات دراسية ومختبرات علمية بينما هناك الكثير من الأنشطة تحتاج إلى قاعات خاصة بها ، كما أن طلبة الاحتياجات الخاصة والأمراض المزمنة بحاجة إلى قاعات مناسبة لهم ، ومن المطالبات الكثيرة للهيئة التدريسية خاصة مع بروز الإدارة الذاتية في الميدان التربوي، وكثرة مشاكل عاملات المنزل، برز في الميدان مطلب وجود حضانات لأبناء الهيئتين الإدارية والتدريسية، وهو ما لم تستطع وزارة التربية والتعليم أن تشمله في مخططها الإنشائي للمدارس.

نجد أن نتائج هذه الدراسة تتفق مع دراسة النبلاوي، (2012) على أن التشريعات والقوانين العمانية مهدت لبعض التغييرات تستهدف توفير ضمانات لحقوق الطفل، وهناك تحديات أخرى تواجه الدور الاجتماعي لبعض المؤسسات الاجتماعية (التعليم – الإعلام) في مجال حقوق الطفل. كذلك تتفق مع دراسة المحروقي، (2004) التي خلصت إلى الحاجة لإعادة النظر في محتوى كتب الدراسات الاجتماعية في الحلقتين الأولى والثانية من التعليم الأساسي، بحيث تتضمن الحقوق الأسرية والاجتماعية والمدنية والسياسية والاقتصادية، وحسب مستوى التلميذ. هذا فضلا عن تضمين الكتب الدراسية أنشطة للتعريف بالحقوق والتدريب على ممارستها، مع ضرورة طرح مادة خاصة بحقوق الطفل ضمن برنامج إعداد معلمي الدراسات الاجتماعية؛ وذلك لضمان اهتمام المعلم بتطبيق حقوق الطفل في المناهج الدراسية.

وكذلك تتفق مع دراسة رشاد، (2010) التي خلصت إلى ضرورة تغيير المناهج الدراسية طبقًا لذلك تطبيق برامج رعاية تتناسب مع كل موهبة من حيث الثراء التعليمي من جهة والإسراع التعليمي من جهة أخرى، توفير مناهج دراسية خاصة بالأطفال الموهوبين تسمح بتنمية مهارات التفكير الناقد، واكتشاف المعارف الجديدة وتشجع على الابتكار، والتميز، والتعلم والنمو الذاتي، فضلا عن تضمينها لأساليب تقويمية مطورة لتقويم أداء ومهارات التلاميذ، تفعيل دور نوادي العلوم وإمدادها بالخامات والأدوات التي تعين الطالب على الاكتشاف والبحث والتجريب، وهي من المتطلبات الخاصة للإبداع.

بالنسبة للسؤالين الثاني والثالث حول وجود فروق ذات دلالة إحصائية لجاهزية المدارس الحكومية تعزى لمتغير النوع، وتعزى لمتغير سنوات العمل والخبرة كمدير مدرسة. نجد أنه لا يوجد فروق

ذات دلالة إحصائية تعزى لهذين المتغيرين، وتفسر الباحثة أن هناك تقارب في آراء المدراء والمديرات في جاهزية المدارس في تطبيق قانون الطفل العماني.

التوصيات:

أ. إعادة تجديد المباني المدرسية بحيث تتناسب واحتياجات موظفيها، وكذلك طلبة الاحتياجات الخاصة والأمراض المزمنة.

ب. دراسة احتياجات الطلبة الموهوبين وتلبيتها في المدارس من ناحية المبنى.

ت. تضمين المناهج الدراسية حقوق الطفل .

ث. مراعاة المناهج للطلبة من ذوي الاحتياجات الخاصة.

ج. مراعاة المناهج للطلبة الموهوبين.

قائمة المراجع:

أحمد، سمير كامل. (2009). أساليب تربية الطفل. الرياض: دار الزهراء.

بسون، جون أس. (2004). معجم مصطلحات حقوق الإنسان العالمي. ترجمة نصار سمير عزت، مركز الكتاب الأكاديمي، العمل الأصلي نشر في العام.

تسعديت، حديد وبلقسام، بهجة. (2019). حماية حقوق الطفل في ظل القانون الجزائري. رسالة ماجستير، جامعة مولود معمري –تيزي وزو.

الجهورية، جميلة. (2014،ديسمبر،31). زير التنمية الاجتماعية في حواره لـ(الوطن) حول قانون الطفل العماني. جريدة الوطن/http://epaper.alwatan.com

رشاد، أشرف محمد. (2010). دور التعليم في اكتشاف ورعاية الموهوبين. مجلة دراسات عربية في التربية وعلم النفس ( )2 (7).

شني، ميلود. (2015). الحماية الدولية لحقوق الطفل .بحث مكمل لنيل شهادة الماجستير، جامعة محمد خيضر، الجزائر.

صديق، ناهد وعبدالوهاب محمد. (2010).حقوق الطفل في الإسلام من المنظور النفسي الاجتماعي. المكتبة الأكاديمية

الصلح ،رياض. (2003). المنجد في اللغة والأعلام. بيروت: دار المشرق.

عبدالمجيد، مروان عمران. (2013). أثر الممارسة الفنية في تنمية القدرات الذهنية للأطفال. مجلة الآداب والعلوم الاجتماعية جامعة السلطان قابوس،(4). 130-111،

عفيف، الباقر وحسن، عصام الدين. (2000). مداولات المؤتمر الدولي الثاني لحركة حقوق الإنسان في العالم العربي. مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان.

كهينة، العسكري. (2016). حقوق الطفل بين الشريعة الإسلامية والقانون الدولي. رسالة ماجستير، جامعة أمحمد بوقرة مرداس

المجلس الأعلى للتخطيط (2012). تقرير التنمية البشرية: عُمان، مسقط: المجلس الأعلى للتخطيط.

مجمع اللغة العربية.(1989).المعجم الوسيط. الإسكندرية: دار الدعوة

المحروقي، ماجد ناصر. (2004). حقوق الطفل في كتب الدراسات الاجتماعية بمرحلة التعليم الأساسي بسلطنة عمان دراسة تحليلية. رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة السلطان قابوس

المركز الوطني للإحصاء والمعلومات (2017). الكتاب الإحصائي السنوي 2017، العدد 45، مسقط: المركز الوطني للإحصاء والمعلومات

النبلاوي، عايدة فؤاد. (2012). قراءة سيسيولوجية في اتفاقية حقوق الطفل محاولة للاقتراب من واقع الطفل العماني. مجلة الآداب والعلوم الاجتماعية جامعة السلطان قابوس، 84-63،**(3)**

النوفلي، حمود. (2010). العنف في المجال المدرسي: دراسة لأشكال العنف بين طلاب الصفوف من (10- 12) بمحافظة مسقط. أطروحة دكتوراه، جامعة عين شمس، مصر.

اليافعي، فاطمة بنت عبدالله (2014). الآليات الوطنية للحدّ من الإساءة إلى الطفل العُماني (دراسة ميدانية مطبقة على عينة من طلبة الصف العاشر بمدارس التعليم الأساسي في محافظة ظفار. مسقط: اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان.

REFERENCES IN ROMAN ALPHABET

'Ahmad, Samir Kaml. (2009). 'Asalib Tarbiat Altifli. Alriyad: Dar Alzhra'.

Busun, Jun 'As. (2004). Maejam Mustalahat Huquq Al'iinsan Alealami. Tarjamat Nsar Samir Eazat, Markaz Alkitab Al'akadimi, Aleamal Al'aslii Nashr fi Aleam.

Tasedit, Hadid Wabilqsam, Bahjat. (2019). Himayat Huquq Altifl fi Zili Alqanun Aljzayri. Risalat Majstir, Jamieat Mawlud Maeamari -Tayzii Wazu.

Aljuhuriat, Jamilt. (2014, Dis. 31). Zyr Altanmiat Alaijtimaeiat fi Hiwarih La(Alwtn) Hawl Qanun Altifl Aleamani. Jaridat Alwatan Http://Epaper.Alwatan.Com/

Rashad, 'Ashraf Mhmd. (2010). Dawr Altaelim fi Aiktishaf Warieayat Almawhubin. Majalat Dirasat Earabiat fi Altarbiat Waealam Alnafs 2 (7).

Shani, Maylawd. (2015). Alhimayat Alduwaliat Lihuquq Altafli. Bahath Mkml Linayl Shahadat Almajstiri, Jamieat Muhamad Khayadir, Aljazayir.

Sadiq, Nahid Waeabdaluhab Muhmid. (2010).Huquq Altifl fi Al'islam min Almanzur Alnafsii Alaijtimaei. Almaktabat Al'akadimia.

Alslh ,Rayad. (2003). Almanjad fi Allughat Wal'aelam. Biuruta: Dar Almushriq.

Eabdalmjid, Marwan Eumran. (2013). 'Athar Almumarasat Alfaniyat fi Tanmiat Alqudrat Aldhhnyt Lil'atfal. Majalat Aladab Waleulum Alaijtimaeiat Jamieat Alsultan Qabws,(4),111-130.

Eafifa, Albaqir Wahasan, Eisam Aldiyn. (2000). Mudawalat Almutamar Alduwalii Alththani Liharakat Huquq Al'iinsan fi Alealam Alearabii. Markaz Alqahrt Lidirasat Huquq Al'iinsan.

Kahinat, Aleaskri. (2016). Huquq Altifl Bayn Alshryet Al'iislamiat Walqanun Alduwli. Risalat Majstyr, Jamieatan 'Amhamad Biwaqrat Mirdas.

Almajlis Al'aelaa Liltakhtit (2012). Taqrir Altanmiat Albashariat: Euman, Msqt: Almajlis Al'aelaa Liltakhtit.

Majmae Allughat Alerabia.(1989).Almaejam Alwasit. Al'iiskandariat: Dar Aldaewa

Almahruqi, Majid Nasir. (2004). Huquq Altifl fi Kutib Aldirasat Alaijtimaeiat Bimarhalat Altaelim Al'asasii Bisaltanat Eamman Dirasatan Tahlilia. Risalat Majstyr Ghyr Manshurati, Jamieat Alsultan Qabws.

Almarkaz Alwataniu Lil'iihsa' Walmelwmat (2017). Alkitab Al'iihsayiya Alsanawia 2017, Aleadad 45, Msqt: Almarkaz Alwatanii Lil'iihsa' Walmelwmat.

Alnablawi, Eayidat Fuaad. (2012). Qara'atan Sisyulujiat fi Aitifaqiat Huquq Altifl Muhawalatan Lilaiqtirab Min Waqie Altifl Aleamani. Majalat Aladab Waleulum Alaijtimaeiat Jamieat Alsultan Qabus, (3),63-84

Alnuwafliu, Hmud. (2010). Aleunf fi Almajal Almdrsy: Dirasatan Li'ashkal Aleunf Bayn Tullab Alsufuf min (10-12) Bimuhafazat Masqat. 'Atrawhat Dukturahu, Jamieat Eayan Shams, Misr.

Alyafiei, Fatimat Bnt Eibdallh (2014). Alaliat Alwataniat Llhd Min Al'iisa'at 'Iilaa Altifl Aleumany (Draasat Maydaniat Mutabaqat Ealaa Eayinat min Tlbt Alsafi Aleashir Bimadaris Altaelim Al'asasii fi Muhafazat Zufar. Msqt: Allajnat Alwataniat Lihuquq Al'iinsan.